

الفوائد المنتقاة
من
«مقدمة في أصول التفسير»
لابن تيمية (٦٦١-٧٢٨ هـ)

وعليها تعليق يسير من شرح الشيخ ابن عثيمين (١٣٤٧-١٤٢١ هـ)

انتقاء
د. منير بن محمد الدحام
عضو هيئة التدريس بجامعة تكريت
كلية التربية للعلوم الإنسانية

جميع الحقوق محفوظة
الطبعة الأولى

1440 هـ 2019 م

يمنع طبع هذا الكتاب أو أي جزء منه بكل طرق
الطبع والتصوير والنقل والترجمة والتسجيل الإلكتروني وغيرها
إلا بإذن خطي من دار العصماء



دار العصماء

فرع أول: سورية - دمشق - برامكة - جانب دار الفكر

قبل دار التويد - دخلة الحلبوني

هاتف: 00963-11-2224279 - تليفاكس: 00963-11-2257554

فرع ثاني: دمشق - ركن الدين - السوق التجاري

جانب مجمع الشيخ أحمد كفتارو

هاتف: 00963-11-2770433 - تليفاكس: 00963-11-2752882

ص.ب: 36267 - موبايل: 944/349434-00963

E-mail: daralasma@gmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:

الحمدُ لله وَحَدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَمَنْ الْمَهْمُ فِي كُلِّ عِلْمٍ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْمَرْءُ مِنْ أَصُولِهِ مَا يَكُونُ عَوْنًا لَهُ عَلَى فَهْمِهِ وَتَخْرِيجِهِ عَلَى تِلْكَ الْأَصُولِ؛ لِيَكُونَ عِلْمُهُ مَبْنِيًّا عَلَى أُسُسٍ قَوِيَّةٍ وَدَعَائِمٍ رَاسِخَةٍ، وَمِنْ أَفْضَلِ فُنُونِ الْعِلْمِ وَأَشْرَفِهَا: عِلْمُ التَّفْسِيرِ؛ لِذَا وَضَعَ لَهُ الْعُلَمَاءُ أَصُولًا^(١) تَسْهِيلاً لِنَيْلِهِ^(٢)، وَمِنْهُمْ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِسَالَتِهِ الَّتِي وُسِّمَتْ بِهِ: (مقدمة في أصول التفسير).

وهي مقدمة- كما ذكر مؤلفها- ((تَتَضَمَّنُ قَوَاعِدَ كَلِمَةٍ^(٣)، تُعِينُ عَلَى فَهْمِ الْقُرْآنِ، وَمَعْرِفَةِ تَفْسِيرِهِ وَمَعَانِيهِ، وَالتَّمْيِيزِ- فِي مَنْقُولِ ذَلِكَ وَمَعْقُولِهِ- بَيْنَ الْحَقِّ وَأَنْوَاعِ الْأَبَاطِيلِ، وَالتَّنْبِيهِ عَلَى الدَّلِيلِ الْفَاصِلِ بَيْنَ الْأَقَاوِيلِ؛ فَإِنَّ الْكُتُبَ الْمَصْنُفَةَ

(١) من كلام الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في كتابه: (شرح أصول في التفسير: ٢٨، وما بعدها).

(٢) ينظر: شرح منظومة أصول الفقه وقواعده: ٤١، البيت رقم (٦).

(٣) القاعدة، أو القاعدة الكلية: هي قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها.

ولعل سبب تسميتها بالكليات، مع أن القواعد والضوابط من الكليات أيضاً، هو أن المعاني المذكورة في الكليات تنصدها كلمة (كل) التي هي من ألفاظ العموم المفيد للاستغراق واستيعاب جزئيات ما دخلت عليه. ينظر: التعريفات: ١٤٣، والمفصل في القواعد الفقهية: ٦٦، وما بعدها.

في التفسير مشحونةً بِالْعَثِّ وَالسَّمِينِ، وَالْبَاطِلِ الْوَاضِحِ وَالْحَقِّ الْمَبِينِ))^(١).

وقد انتقيتُ قواعد وفوائد من هذه المقدمة؛ كي يسهل حفظها وتطبيقها، وكانت بداية ذلك عام (١٤٣٢ هـ)، والذي شجّعني على هذا العمل هو قراءتي لهذه المقدمة المباركة -ولأكثر من مرّة- بشرح الشيخ ابن عثيمين رحمه الله، وحديثه عن شيخ الإسلام ابن تيمية أنه كان - في مقدّمته هذه وغيرها من كتبه رحمه الله - ((يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ مُرْسَلٍ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُجْمَعَ وَيُسَيِّطَ وَيُسَهَّلَ لِلطَّالِبِ))^(٢).

وكذلك اهتمام الشيخ ابن عثيمين بهذه المقدمة، واختيارها لطلبة العلم؛ لأهميتها^(٣)، وشرحها لطلابها، وذلك عام (١٤٠٧ هـ)، ضمن الدروس العلمية التي كان يعقدها في الجامع الكبير^(٤) بمدينة عُنَيْزَة، وهي دروس صوتية كما هو معلوم، وقد فُرِّغَتْ وَطُبِعَ الْكِتَابُ عام (١٤١٥ هـ)، واعتنى بطبعته الأولى

(١) مجموع الفتاوى: ١٣/١٧٦.

وأوّل مَنْ طبع هذه المقدمة واعتنا بتحقيقها وتصحيحها ووضع مقدّمة لها هو مفتي الحنابلة بدمشق الأستاذ الشيخ محمد جميل الشطبي (ت ١٣٧٩ هـ) رحمه الله، وطُبعت بمطبعة الترقّي بدمشق سنة (١٣٥٥ هـ).

(٢) شرح أصول في التفسير: ٣٠.

وذكر الشيخ الدكتور مساعد بن سليمان الطيار أن الكثير من موضوعات كتاب الشيخ ابن عثيمين (أصول في التفسير) هي من موضوعات علوم القرآن لا أصول التفسير. ينظر: مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير: ٣٥.

(٣) ينظر: مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين: ٢٦/٣٤٥.

(٤) وبعد وفاة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله سُمِّيَ هذا الجامع بـ(جامع الشيخ ابن عثيمين).

شيخنا الدكتور عبد الله ابن محمد بن أحمد الطيار، وهو من طلاب الشيخ ابن عثيمين، ثم طبع الكتاب طبعات أخرى، بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية.

وكان الشيخ ابن عثيمين قد قرأ هذه المقدمة ودَرَسَهَا على شيخه الشيخ العلامة ابن باز رحمه الله وذلك عام (١٣٧٣هـ) كما أخبر بذلك عن نفسه رحمه الله^(١).

علماً أنّي لم أتصرف في ألفاظ المتن إلا في القليل منه، وليس لي - في هذا الجهد - إلا الانتقاء والاختصار، وقد زينت بتعليقات الشيخ ابن عثيمين رحمه الله، وذلك من شرحه على (مقدمة في أصول التفسير) لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله؛ فقد أوصى مشايخنا ومنهم شيخنا العلامة الشيخ عبد المحسن ابن حمد العباد البدر - حفظه الله - بالاهتمام بآثار الشيخ العلامة ابن عثيمين والاستفادة منها^(٢).

أمّا عن حياة هذا الإمام (ابن تيمية) وآثاره الحافلة المباركة فهي أشهر من أن نعرف بها، وقد كُتِبَ فيها الكثير من المصنفات، قديماً وحديثاً^(٣). وسأقف - باختصار شديد - على شيء من حياة العالم الربّاني الفقيه الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى.

هذا وقد اطّلع على هذا العمل - على عجل - شيخنا الدكتور خالد بن علي المشيقح - وهو من كبار طلبة الشيخ ابن عثيمين -، وذلك في

(١) ينظر: جهود الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز في تفسير القرآن الكريم : ٧٧.

(٢) ينظر: الشيخ محمد بن صالح العثيمين من العلماء الربانيين (كتب ورسائل الشيخ

عبد المحسن بن حمد العباد البدر): ٤٨٥/٦.

(٣) ينظر ذلك في كتاب: الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية خلال سبعة قرون.

(٢٤ / رمضان / ١٤٣٨ هـ) في المسجد الحرام بمكة المكرمة (توسعة الملك عبد الله رحمه الله)، وأخبرني أنه لا بأس به وأنه عمل طيب، واقتراح - حفظه الله - تسميته بـ: (الفوائد المنتقاة) بدلاً من (القواعد المنتقاة).

وبعد: فقد قدر الله تعالى أن أقوم بإتمام هذا العمل وأنا بعيد عن مكتبتي وبيتي؛ لما نحن فيه من التروح عن الأوطان، والغربة في البلدان، وتخريب الديار، وهدم المساجد، وحرق المكتبات، والله أسأل أن يردنا إلى ديارنا سالمين غانمين، وأن يوفقنا للعمل الصالح، وأن يجعل عملي هذا في ميزان حسناتي يوم ألقاه، وأن يتقبله عنده، إنه سميع قريب مجيب، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلّم.

د. منير الدحام

بغداد- التاجي/٢/ رمضان/١٤٣٩ هـ

جوال: (٠٠٩٦٤٧٧٠٩٥٢٠٠٦٦)



التمهيد

□ من حياة الشيخ ابن عثيمين وآثاره:

هو أبو عبد الله، محمد بن صالح بن محمد بن سليمان بن عبد الرحمن بن عثمان، وجدّه الرابع عثمان أطلق عليه عثيمين فاشتهر به.

ولد ابن عثيمين في (٢٧/رمضان/١٣٤٧هـ) في مدينة عُنَيْزَة إحدى مدن القصيم، وتلمذ على بعض أفراد عائلته أمثال جده لأُمّه الشيخ عبد الرحمن آل دامغ، وقد رزق ذكاءً وهمة عالية في تحصيل العلم، وكانت بداية ذلك عام (١٣٦٠هـ)^(١)، ومن أبرز شيوخه^(٢):

- ١- الشيخ المفسّر عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت ١٣٧٦هـ) رحمه الله.
 - ٢- الشيخ المفسّر اللغوي الأصولي محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ) رحمه الله.
 - ٣- الشيخ المحدث عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت ١٤٢٠هـ) رحمه الله.
- أمّا طلبة الشيخ ابن عثيمين فقد كثر عددهم، حتى وصل العدد في المجلس الواحد في مسجده إلى أكثر من ستمائة طالب على مختلف المستويات^(٣)،
ومن أبرزهم:

-
- (١) ينظر: الجامع لحياة الشيخ ابن عثيمين: ١٠، وما بعدها.
 - (٢) ينظر: حياة الشيخ عبد الرحمن السعدي في سطور: ١١، وما بعدها، والجامع لحياة الشيخ ابن عثيمين: ٤٨.
 - (٣) ينظر: الجامع لحياة الشيخ ابن عثيمين: ٥٠، وما بعدها.

- ١ - شيخنا الدكتور خالد بن علي بن محمد المشيقح، عضو هيئة التدريس بفرع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالقصيم^(١).
- ٢ - شيخنا الدكتور عبد الله بن محمد الطيار، عضو هيئة التدريس بفرع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالقصيم^(٢).
- ٣ - شيخنا الدكتور أحمد بن عبد الرحمن بن عثمان القاضي، عضو هيئة التدريس بجامعة القصيم^(٣).
- ٤ - شيخنا الدكتور سامي بن محمد الصقير، عضو هيئة التدريس بفرع جامعة الإمام محمد بن سعود بالقصيم، صهر الشيخ، وكان ينوب عنه في الصلاة والدرس في المسجد الجامع^(٤).
- ٥ - شيخنا الدكتور خالد بن عبد الله المصلح، أستاذ الفقه بكلية الشريعة بجامعة القصيم، صهر الشيخ ابن عثيمين أيضاً^(٥).
- ٦ - شيخنا الدكتور وليد بن أحمد الحسين الزبيري العراقي، رئيس تحرير مجلة الحكمة، ومؤلف كتاب: (الجامع لحياة العلامة محمد بن صالح العثيمين)^(٦).
ومن مؤلفات الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في أصول التفسير وعلوم القرآن^(٧):

(١) ينظر: المصدر نفسه: ٥٥.

(٢) ينظر: الجامع لحياة الشيخ ابن عثيمين: ٥٦.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٥٤.

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ٥٥.

(٥) ينظر: المصدر نفسه: ٥٥.

(٦) ينظر: المصدر نفسه: ٥٧، وصفحات مشرقة: ١٥، وما بعدها.

(٧) ينظر: الشيخ ابن عثيمين جهود وآراؤه في علوم البلاغة: ٣٩، وما بعدها.

- ١- أصول في التفسير. ٢- التعليق على القواعد الحسان المتعلقة بتفسير القرآن.
- ٣- شرح أصول في التفسير. ٤- شرح مقدمة التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- وقبل مغرب يوم الأربعاء، (١٥/شوال/١٤٢١هـ) توفي الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في مدينة جدة، وكان قد أمَّهم في الصلاة عليه بالمسجد الحرام الشيخ محمد بن عبد الله السبيل (ت ١٤٣٤هـ) يوم الخميس عقب صلاة العصر ودفن في مقبرة العدل بمكة المكرمة بجوار قبر شيخه الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمهم الله تعالى^(١).

[الفائدة الأولى^(٢)]

الْعَلْمُ إِمَّا نَقْلٌ مُصَدِّقٌ عَنِ مَعْصُومٍ^(٣)، وَإِمَّا قَوْلٌ عَلَيْهِ دَلِيلٌ مَعْلُومٌ^(٤)، وَمَا سِوَى هَذَا فَإِمَّا مُزَيَّفٌ مَرْدُودٌ^(٥)، وَإِمَّا مَوْقُوفٌ لَا يُعْلَمُ أَنَّهُ بَهْرَجٌ^(٦) وَلَا مَنْقُودٌ^(٧).

(١) ينظر: الجامع لحياة الشيخ ابن عثيمين: ١٧٩، وما بعدها.

(٢) مجموع الفتاوى: ١٣/١٧٦.

(٣) وهو الرسول -ﷺ-. ينظر: شرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ٩.

(٤) قال ابن عثيمين: ((يعني قول لبعض العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، لكن عليه دليل معلوم من المعقول أو المنقول، لذلك نحن نثبت دليل القياس، وهو من الدليل العقلي. وهذه ينبغي أن نجعلها قاعدة لمعرفة العلم الحقيقي، فهو إمَّا نقل مصدق عن معصوم، وإمَّا قول عليه دليل معلوم)). شرح مقدمة التفسير: ٩.

(٥) وهذا يكون في مقابل النقل المصدق. ينظر: شرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ١٠.

(٦) دَرِهَمٌ بَهْرَجٌ: أي رديء. والنقد: تمييز الدراهم وإخراج الزائف منها. ينظر: لسان العرب: ٢/١٦٦، (بهرج)، و١٤/٣٣٤، (نقد).

(٧) أي أننا نتوقف فيه، فالأقسام إذاً ثلاثة: ما علمنا صحته وهو الأول، وما علمنا بطلانه وهو الثاني، وما يجب التوقف فيه وهو الثالث. ينظر: شرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ١٠.

[الفائدة الثانية^(١)]

إِنَّ النَّبِيَّ -ﷺ- بَيْنَ لِأَصْحَابِهِ مَعَانِي الْقُرْآنِ، كَمَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَلْفَاظَهُ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، يتناولُ هذا وهذا^(٢).

[الفائدة الثالثة^(٣)]

الْخِلَافُ بَيْنَ السَّلَفِ فِي التَّفْسِيرِ قَلِيلٌ، وَخِلَافُهُمْ فِي الْأَحْكَامِ أَكْثَرُ مِنْ خِلَافِهِمْ فِي التَّفْسِيرِ^(٤)، وَغَالِبُ مَا يَصِحُّ عَنْهُمْ مِنَ الْخِلَافِ يَرْجِعُ إِلَى اخْتِلَافِ تَنَوُّعِ لَا اخْتِلَافِ تَضَادٍّ، وَذَلِكَ صِنْفَانِ:

* أَحَدُهُمَا: أَنْ يُعْبَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ^(٥) عَنِ الْمُرَادِ بِعِبَارَةٍ غَيْرِ عِبَارَةِ صَاحِبِهِ، تَدُلُّ عَلَى مَعْنَى فِي الْمُسَمَّى غَيْرِ الْمَعْنَى الْآخَرَ، مَعَ اتِّحَادِ الْمُسَمَّى، كَمَا قِيلَ فِي اسْمِ السِّيفِ: الصَّارِمُ وَالْمَهْتَدُ، وَذَلِكَ مِثْلُ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ، وَأَسْمَاءِ رَسُولِهِ -ﷺ-، وَأَسْمَاءِ الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ كُلَّهَا تَدُلُّ عَلَى مُسَمَّى وَاحِدٍ^(٦)، وَكَذَلِكَ أَسْمَاءُ النَّبِيِّ -ﷺ-، وَأَسْمَاءُ الْقُرْآنِ.

(١) مجموع الفتاوى: ١٣/١٧٧.

(٢) والمسألة فيها خلاف ولعل الصواب التفصيل في هذه المسألة وهو أن ما يحتاج إليه بينه النبي -ﷺ-، وما لم يحتاج إليه لم يبينه النبي -ﷺ-، والله أعلم. ينظر: القواعد المثلى (مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين): ٣/٢٩٦، وشرح مقدمة التفسير، للشيخ خالد المشيقح: ٢٣.

(٣) مجموع الفتاوى: ١٣/١٧٨، وما بعدها.

(٤) لأن الأحكام مبنية على الاجتهاد والنظر والقياس، فصار الخلاف فيها أكثر من الاختلاف في التفسير، وذلك لاختلاف الناس في العلم والفهم. ينظر: شرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ٢٨.

(٥) أي من علماء السلف. ينظر: شرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ٣٠.

(٦) ينظر: القواعد المثلى (مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين): ٣/٢٧٠.

* **الصنف الثاني:** أن يذكر كل منهم من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل وتبنيه المستمع على النوع، لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومته وخصوصه، مثال ذلك ما نقل في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِنَابَ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [فاطر: ٣٢]^(١).

وهذان الصنفان هما الغالب في تفسير سلف الأمة الذي يُظنُّ أنه مُختلف^(٢).

(١) قال الإمام ابن تيمية: ((معلوم أن الظالم لنفسه يتناول المضيع للواجبات والمنتهاك للمحرّمات، والمقتصد يتناول فاعل الواجبات وتارك المحرّمات، والسابق يدخل فيه من سبق فتقرب بالحسنات مع الواجبات، فالمقتصدون هم أصحاب اليمين، ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ [١٠-١١]. ثم إن كلاً منهم يذكر هذا في نوع من أنواع الطاعات، كقول القائل: السابق الذي يصلّي في أول الوقت، والمقتصد الذي يصلّي في أثناؤه، والظالم لنفسه الذي يؤخر العصر إلى الاصرار...)). مجموع الفتاوى: ١٨٠/١٣.

قال ابن عثيمين معلّقاً على ذلك: ((وإذا قيل المقتصد هو الذي يؤدي الزكاة الواجبة، والسابق بالخيرات هو الذي يؤدي الزكاة مع الصدقات المستحبة، والظالم لنفسه هو الذي لا يزكي، فليس بين القولين تناقض؛ لأنه ذكر كل واحد على حده؛ ولأن كل واحد منهم ذكر نوعاً يدخل في الآية، مع أن الآية أعم من هذا حيث تشمل كل ما ينطبق عليه ظلم النفس والسبق والاقتصاد)). شرح مقدمة التفسير: ٤٤. وينظر: شرح نزهة النظر: ٦٤.

(٢) وقسم الشيخ ابن عثيمين اختلاف النوع واختلاف التضاد على ثلاثة أقسام، اعتمد فيه على اللفظ والمعنى:

أ. اختلاف في اللفظ دون المعنى، فهذا لا تأثير له في معنى الآية.
 ب. اختلاف في اللفظ والمعنى، والآية تحتل المعنيين لعدم التضاد بينهما، فتحمّل الآيةُ عليهما.
 =

[الفائدة الرابعة^(١)]

الناسُ وإن تنازعوا في اللفظ العامِّ الواردِ على سبب: هل يختصُّ بسببه أم لا؟ فلم يقل أحدٌ من علماء المسلمين: إنَّ عمومات الكتاب والسنة تختصُّ بالشخص المعين، وإنما غاية ما يُقال: إنها تختصُّ بنوع ذلك الشخص فيعمُّ ما يُشبهه، ولا يكون العمومُ فيها بحسب اللفظ^(٢).

= ج. اختلاف في اللفظ والمعنى، والآية لا تحتمل المعنيين معاً للتضاد بينهما، فتُحمل الآية على الأرجح منهما بدلالة السياق أو غيره. ينظر: أصول في التفسير: ٣٤، وما بعدها، وشرح أصول في التفسير، لابن عثيمين: ٢٢٠، وما بعدها، وفصول في أصول التفسير: ٥٧.

(١) مجموع الفتاوى: ١٨١/١٣.

(٢) وهذا القول هو اختيار الشيخ ابن عثيمين، ومثل لذلك بقوله -ﷺ-: «ليس من البرِّ الصيامُ في السفر»، فهذا اللفظ عام، فهل نخصه بذلك الشخص؟ لا. وهل نخصه بذلك النوع؟

يرى الشيخ ابن عثيمين أنَّ ذلك ممكن إذا علمنا أنَّ العلة والسبب في ذلك النوع لا يتعداه لغيره.

وإذا أخذنا بالعموم، قلنا إنَّ الصيام في السفر ليس من البر؛ سواء شق على الإنسان أم لم يشق عليه.

وإذا خصصناه بالشخص قلنا ليس من البر باعتبار ذلك الرجل الذي رآه النبي -ﷺ- عليه زحام، مظلاً عليه، وهذا لا يقوله أحد أيضاً.

وإذا قلنا إنه خاص بالنوع، قلنا: ليس من البر الصيام في السفر فيمن حاله كحال ذلك الشخص يشق عليه، بخلاف من لا يشق عليه.

وهذا القول الوسط يرى الشيخ ابن عثيمين أنه هو الصواب، وأنه يجب أن يعدى الحكم الوارد على سبب معين إلى نوع ذلك المعين فقط لا إلى العموم، ولا أن يختص بنفس ذلك الشخص، أي أن ربطه بعلته أولى من التعميم. =

والآية التي لها سبب معيّن، إن كانت أمراً أو^(١) نهيّاً فهي مُتناوِلةٌ لذلك الشخص وغيره ممن كان بمتزلته، وإن كانت خبراً بمدحٍ أو ذمٍّ فهي مُتناوِلةٌ لذلك الشخص وغيره ممّن كان بمتزلته أيضاً.

[الفائدة الخامسة^(٢)]

معرفة سبب التزول يُعين على فهم الآية؛ فإنّ العلم بالسبب يورث العلم بالمُسبّب^(٣).

وقولهم: (نزلت هذه الآية في كذا)، يُرادُ به تارةً أنه سببُ التزول، ويُرادُ

= فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب هذه قاعدةٌ معروفةٌ، ولكن ليعلم أنّ خصوصَ السبب إذا كان وصفاً أو معنىً من أجله ورد العامُّ، فإنه يختصُّ بهذا المعنى أو الوصف.

وعليه فخصوص السبب إمّا أن يكون خصوصاً عينياً، أو خصوصاً وصفيّاً، فإن كان عينياً فإنه لا يُخصَّصُ به العموم قطعاً، وإن كان وصفيّاً فإنه يُخصَّصُ به العموم؛ لأنّ حقيقة الوصف أنه عامٌّ، فإذا قلنا: «ليس من البرِّ الصيامُ في السفر»، هذا عامٌّ، لكنه خاصٌّ بحالٍ معينة، وهي حالٌ من يشقُّ عليه الصوم في السفر.

ينظر: شرح مقدّمة التفسير، لابن عثيمين: ٤٥، وما بعدها، وشرح أصول في التفسير، لابن عثيمين: ١٠٦، وما بعدها، والتعليق على القواعد الحسان: ١٨، وشرح منظومة أصول الفقه وقواعده: ٣٦١.

وراجع لهذه المسألة: الإتيان في علوم القرآن: ٨٥/١، وما بعدها، والحرر في علوم القرآن: ١٤٠، والوجيز في علوم القرآن العزيز: ١٠٥، وما بعدها.

(١) جاء في بعض النسخ المطبوعة من مجموع الفتاوى بالواو.

(٢) مجموع الفتاوى: ١٨١/١٣، وما بعدها.

(٣) وهو الآية النازلة أو الحديث الوارد. ينظر: شرح مقدّمة التفسير، لابن عثيمين: ٤٨.

به تارةً أنّ ذلك داخلٌ في الآية وإن لم يكن السبب، كما تقول: عُني بهذه الآية كذا^(١).

وإذا ذكر أحدهم لها سبباً نزلت لأجله، وذكر الآخر سبباً، فقد يُمكنُ صدقهما؛ بأن تكونَ نزلت عَقِبَ تلك الأسباب^(٢)، أو تكونَ نزلت مرتين، مرةً لهذا السبب، ومرةً لهذا السبب^(٣).

(١) ذكر الشيخ ابن عثيمين ((أنّ العبارات التي يعبر بها عن أسباب النزول تنقسم ثلاثة أقسام: صريحة، وظاهرة، ومُحتملة. فالصيغة الصريحة أن يقول: «سبب نزول الآية كذا وكذا»، والظاهرة «كان كذا فنزلت»، والمُحتملة «نزلت في كذا»)). شرح مقدمة التفسير: ٤٩.

وينظر تفصيل هذه المسألة في: لباب النقول: ١٥، ومناهل العرفان في علوم القرآن: ٨٦، وما بعدها.

ويرى الدكتور مساعد بن سليمان الطيار أنّ الصيغة الصريحة (سبب نزول الآية كذا وكذا)، لا تكاد توجد في أثر من آثار سبب النزول المنقولة عن الصحابة والتابعين وأتباعهم، وإنما ذلك خطأ، وهم من قائله، وظنٌ بوجوده. ينظر: الحرر في علوم القرآن: ١٢٩، والحرر في أسباب نزول القرآن: ١/١٢٠.

(٢) ولا مانع من تعدد الأسباب كما يرى ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) وغيره من العلماء. ينظر: الإتيان في علوم القرآن: ١/٩٥، ولباب النقول: ١٥، ومناهل العرفان: ٨٧، وما بعدها، والوجيز في علوم القرآن العزيز: ٩٢، وما بعدها.

(٣) والأول أقرب - كما يرى الشيخ ابن عثيمين -؛ لأنّ تكرر نزول الآية خلاف الأصل، مع أنه نادر وهذا إن صحَّ، هذا إذا ذكر كل واحد منهما سبباً لنزول الآية، بلفظ صريح أو بلفظ ظاهر كما تقدم، أما لو قال أحدهم: (سبب نزولها كذا)، وقال الآخر: (نزلت في كذا)، فإننا نقدم الأول؛ لأنه صريح، وهو سبب النزول قطعاً، وكذا لو قال: (كان كذا فنزلت الآية)، وقال الآخر: (نزلت في كذا)، فمعلوم أننا نقدم الأول؛ لأنه ظاهر، وأما الثاني فقد ذكره للمعنى، أي أن هذا =

[الفائدة السادسة^(١)]

ومن التنازع الموجود عنهم ما يكون اللفظ فيه محتملاً للأمرين:

إمّا لكونه مُشْتَرَكاً^(٢) في اللغة^(٣)، كلفظ ﴿عَسَسَ﴾ [التكوير: ١٧] الذي يُرادُ به إقبال الليل وإدباره^(٤).

وإمّا لكونه مُتَوَاطِئاً^(٥) في الأصل، لكنّ المرادَ به أحدُ النوعين أو أحدُ الشئيين^(٦)،

=الشيء داخل في معناه. ينظر: شرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ٥١، وما بعدها. وللتفصيل ينظر: البرهان في علوم القرآن: ٣٢، وما بعدها، والإتقان في علوم القرآن: ٩١/١، وما بعدها، ولباب النقول في أسباب النزول: ١٥، والمحرّر في أسباب نزول القرآن: ١٤٢/١، وما بعدها.

(١) مجموع الفتاوى: ١٨٢/١٣، وما بعدها، وهذا هو النوع الثالث من أنواع اختلاف التنوع.

(٢) عرّف الشيخ ابن عثيمين اللفظ المشترك ((بأنه ما اتّحد لفظه وتعدّد معناه)). شرح مقدمة التفسير: ٥٣.

(٣) في بعض النسخ المطبوعة من مجموع الفتاوى ((اللفظ)).

(٤) فما دام اللفظ صالحاً للمعنيين بدون تناقض؛ فإنه يحمل على المعنيين جميعاً، وإن وجد ما يرجح أحد المعنيين أخذنا به، وإلا قلنا إنّ اللفظ صالح للأمرين، فهو شامل، ويكون كل معنى كالمثال. ينظر: شرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ٥٣، وشرح أصول في التفسير، لابن عثيمين: ٢٢٠.

(٥) قال ابن عثيمين: ((والتواطؤ: هو الذي طابق لفظه معناه، مثل إنسان، حجر، شمس قمر، وما أشبهها، فهذا نسميه متواطئاً؛ لأنّ اللفظ يطابق المعنى، فهما متواطئان أي: متفقان)). شرح مقدمة التفسير: ٥٥.

(٦) قال الشيخ ابن عثيمين: ((وهذا عندما يكون في متواطئ له نوعان فيراد به أحدهما، ولكن هذا في الواقع قليل جداً، إلا أنه قد يوجد ويكون تعيين أحد=

كالضمائر في قوله: ﴿ثُمَّ دَنَا فَدَدَكَ ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم: ٨-٩]،
 وكلفظ: ﴿وَالْفَجْرِ ۝١ وَيَالِ عَشْرِ ۝٢ وَالشَّفْعِ وَالْوَتْرِ﴾ [الفجر: ١-٣]،
 وما أشبه ذلك^(١).

=النوعين بحسب السياق ... ومن ذلك الضمائر التي أشار إليها المؤلف، فإذا
 اختلفوا فيها فإننا نقول: إذا كانت الضمائر صالحة للمعنيين؛ فهو اختلاف تنوع
 وكل واحد منهم ذكر نوعاً، وإذا لم تكن صالحة؛ فهو اختلاف تضاد)). شرح
 مقدمة التفسير: ٥٥، وما بعدها.

(١) وهنا مثل المصنّف للمتواطئ بنوعين:

أ. الضمير الذي يحتمل رجوعه إلى أكثر من ذات. ب. الأوصاف التي حُذِفَ موصوفها.
 ويرى الشيخ ابن عثيمين أنّ الصحيح من أقوال المفسرين أنّ الضمير في قوله تعالى:
 ﴿دَنَا﴾ يعود على جبريل، - وهو اختيار الطبري (ت ٣١٠هـ)، وابن كثير
 (ت ٧٧٤هـ)، والسعدي (ت ١٣٧٦هـ)، وهو قول الجمهور واختاره شيخنا الشيخ
 خالد المشيقح حفظه الله -، وأنه في قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾
 [النجم: ١٠] يعود على الله تعالى، بالرغم من أنّ القول الآخر في (دنا) - وهو أنه
 عائد على الله تعالى - قد قال به صحابييان، هما: عبد الله بن عباس (ت ٦٨هـ)،
 وأنس بن مالك (ت ٩٣هـ)، ولعل سبب عدم تقديم قول الصحابييين هو أنّ هذا
 القول محل اجتهاد، ولعل قول الصحابييين جاء مراعاة لتوحيد الضمائر، والأصل
 توافق الضمائر في المرجع حذراً من التشتت، أي أنّ الضمائر التي يحتمل رجوعها
 إلى مرجع واحد، ويحتمل توزيعها على أكثر من مرجع، فإنّ الأولى رجوعها إلى
 مرجع واحد؛ لأنّ في توزيعها على أكثر من مرجع تفكيكا للنظم الكريم، والله
 أعلم. ينظر: تفسير الطبري: ٤٧/٢٧، وما بعدها، وتفسير ابن كثير: ٣٠٠/٤،
 وتيسير الكريم الرحمن: ٧٨٣، وأضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: ١٢/١،
 وشرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ٥٤، وشرح مقدمة التفسير، للشيخ خالد
 المشيقح: ٥٦، وشرح مقدمة في أصول التفسير، للطيار: ١٠٩، وفصول في أصول
 التفسير: ١١٩.

فمثل هذا قد يجوز أن يراد به كلُّ المعاني التي قالها السلف، وقد لا يجوز ذلك.

[الفائدة السابعة^(١)]

ومن الأقوال الموجودة عنهم - ويجعلها بعضُ الناس اختلافاً -: أن يُعبِّروا عن المعاني بألفاظ متقاربة لا مترادفة^(٢)؛ فإنَّ الترادف في اللغة قليل^(٣)، وأمَّا في ألفاظ القرآن فإمَّا نادرٌ وإمَّا معدومٌ.

(١) مجموع الفتاوى: ١٨٣/١٣، وما بعدها، وهذا هو النوع الرابع من أنواع اختلاف التنوع.

(٢) قال الشيخ ابن عثيمين: ((الترادف: ما تعدد لفظه واتحد معناه)). شرح نزهة النظر: ٣٥.

(٣) وَقَلَّ أَنْ يُعْبَرَ عَنْ لَفْظٍ وَاحِدٍ بِلَفْظٍ آخَرَ يُؤَدِّي جَمِيعَ مَعْنَاهُ، بَلْ يَكُونُ فِيهِ تَقْرِيبٌ لِمَعْنَاهُ، وَهَذَا مِنْ أَسْبَابِ إِعْجَازِ الْقُرْآنِ، فَقَوْلُكَ: ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا﴾ [الطور: ٩]: إنَّ المور هو الحركة، كان تقريباً؛ إذ المور حركة خفيفة سريعة.

وكذا قولك: الوحي: الإعلام، أو قيل: ﴿أَوْحَيْنَا﴾ [النساء: ١٦٣]: أنزلنا، وأمثال ذلك، فهذا كله تقريب لا تحقيق؛ فإنَّ الوحي هو إعلام سريع خفي. ينظر: مجموع الفتاوى: ١٨٣/١٣.

لذا قال ابن عطية (ت ٥٤١هـ): ((وكتاب الله لو نُزِعَتْ مِنْهُ لَفِظَةٌ ثُمَّ أُدِيرَ لِسَانُ الْعَرَبِ فِي أَنْ يَوْجَدَ أَحْسَنَ مِنْهَا لَمْ يَوْجَدْ)). المحرر الوجيز: ٢٩. وينظر: شرح مقدمة في أصول التفسير، للطيار: ٦٩.

ويرى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أنَّ كلام المؤلف هذا صحيح بالنسبة للترادف في المعاني، مع أنه موجود ولا يمكن أن ينكر، مثال ذلك: بر، وقمح، وحب، أمَّا بالنسبة للأعيان فإنَّ الترادف فيها كثير، فكم للأسد من اسم؟ وكم للنهر من اسم؟. ينظر: شرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ٥٨، وشرح نزهة النظر: ٣٥. ويقارن بـ: شرح مقدمة في أصول التفسير، لصالح آل الشيخ: ٥٢.

وجَمَعَ عبارات السلف في مثل هذا نافعٌ جداً؛ فإنَّ مجموعَ عباراتهم أدلُّ على المقصود من عبارة أو عبارتين، ومع هذا فلا بد من اختلاف محقق بينهم، كما يوجد مثل ذلك في الأحكام^(١).

[الفائدة الثامنة^(٢)]

العربُ تُضَمُّنُ الفعلَ معنى الفعل وتُعَدِّيهِ تعديته، ومن هنا غلط مَنْ جعل بعضَ الحروفِ تقومُ مقامَ بعضٍ، كما يقولون في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْيِكَ إِلَيَّ نَعَّاجِهِ﴾ [ص: ٢٤]: أي مع نعاجه، و﴿مَنْ أَنْصَارِيَّ إِلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٥٢، الصف: ١٤]، أي: مع الله، ونحو ذلك. والتحقيقُ ما قاله نحاة البصرة من التضمين^(٣)، فسؤال النعجة يتضمَّن جمعها وضمُّها إلى نعاجه، وكذلك قوله: ﴿يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦] ضَمَّنَ يروى بها، ونظائرُه كثيرة^(٤).

(١) وهو أن التفسير الذي يرد عن السلف قد يكون تفسيراً بجزء من المعنى، فيذكر كل واحد منهم جزءاً منه، ويجمع عباراتهم يُدرك معنى اللفظ، وعلى هذا سار ابن جرير الطبري في تفسيره، وتبعه ابن كثير. ويمكن تعميم هذه القاعدة أيضاً، وذلك أن جمع عبارات السلف في معنى الآية أدلُّ على المقصود، وهذه قاعدة تشمل بيان الألفاظ وبيان المعاني عموماً. ينظر: شرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ٦٣، وشرح مقدمة في أصول التفسير، للطيار: ١٢٢.

(٢) مجموع الفتاوى: ١٨٣/١٣.

(٣) ينظر: تأويل مشكل القرآن: ٥٠٧، وما بعدها، ومغني اللبيب: ٣٠٥/٢.

(٤) ذكر النحاة في ذلك قولين:

أ. أن التحوز في الحرف، قاله الكوفيون.

ب. أن الفعل متضمن معنى يناسب الحرف المتعدي إليه، وهو رأي البصريين.

ينظر: الأزهية في علم الحروف: ٢٧٧، ومغني اللبيب: ٢٧٨/١، وما بعدها. =

[الفائدة التاسعة^(١)]

الاختلاف قد يكون لخفاء الدليل، أو لذهول عنه، وقد يكون لعدم سماعه، وقد يكون للغلط في فهم النص، وقد يكون لأعتقاد معارضٍ راجحٍ.

=والصحيح عند الشيخ ابن عثيمين أنّ التضمين يكون بالفعل وهو الأولى عنده؛ ((لأنّ تضمين الفعل يؤدي معنى زائداً على معنى الفعل، بخلاف ما إذا جعلنا الحرف متجاوزاً فيه فإنه يبقى الفعل على دلالته لمعناه فقط، ونحوّل معنى الحرف إلى معنى يناسب لفظ الفعل، فالتضمين إذاً أوضح وأولى)). شرح مقدّمة التفسير، لابن عثيمين: ٦٠، وما بعدها. وينظر: القواعد المثلى (مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين): ٣١٢/٣.

فالشيخ ابن عثيمين رحمه الله لم يقل بالتضمين مطلقاً بل هو من باب الأولى عنده، وهذا هو الأقرب والله أعلم. ينظر: تفسير سورة آل عمران: ٤٢٧/١، وما بعدها، و٤٥٩/٢، وتفسير سورة الصافات: ٢٧، وشرح العقيدة الواسطية: ١٩٢/١، وما بعدها، وشرح ألفية ابن مالك: ٣/٣٤، وما بعدها، وجهود الشيخ ابن عثيمين وآراؤه في التفسير وعلوم القرآن: ٧٥٧، وما بعدها.

وانظر تفصيل هذه المسألة عند الشيخ ابن عثيمين في كتابنا «الشيخ ابن عثيمين، جهوده وآراؤه في علوم البلاغة»: ٤٩٣، وما بعدها.

(١) مجموع الفتاوى: ١٨٤/١٣. وينظر في ذلك رسالة الإمام ابن تيمية: رفع الملام عن الأئمة الأعلام: ١٤، وما بعدها، فقد فصل فيها هذه الأسباب، وأغلب هذه الأسباب في سبب الاختلاف في الأحكام الفقهية. وينظر أيضاً كتاب: (الخلافاً بين العلماء: أسبابه وموقفنا منه)، للشيخ ابن عثيمين رحمه الله.

أما موضوع أسباب اختلاف المفسرين، فهو موضوع آخر، وقد أشار إليه ابن تيمية إشارة عابرة في مقدّمته هذه، ومنه حديثه عن الاختلاف بسبب الاشتراك اللغوي، أو بسبب التواطؤ، أو الاختلاف الذي مستنده النقل والذي مستنده الاستدلال، وكتب في هذا الموضوع الدكتور محمد الشايع: (أسباب اختلاف المفسرين)، وللدكتور سعود الفنينسان: (اختلاف المفسرين أسبابه وآثاره). ينظر: شرح مقدّمة في أصول التفسير، للطيار: ١٢٥.

[الفائدة العاشرة^(١)]

الاختلافُ في التفسير على نوعين:

منه ما مُستندُهُ النقلُ فقط.

ومنه ما يُعلمُ بغير ذلك.

إذ العلمُ: إمَّا نقلٌ مُصدِّقٌ وإمَّا استدلالٌ مُحَقِّقٌ^(٢)، والمنقولُ: إمَّا عن

المعصوم وإمَّا عن غير المعصوم^(٣).

والمقصودُ بيان^(٤) جنس المنقول - سواءً كان عن المعصوم أو غير

المعصوم - منه ما يُمكنُ معرفةً الصحيحِ منه والضعيفِ، ومنه ما لا يُمكنُ معرفةً ذلك فيه، وهذا القسم الثاني من المنقول عامته ممَّا لا فائدة فيه^(٥).

أمَّا ما يحتاجُ المسلمون إلى معرفته، فإنَّ الله نَصَبَ على الحق فيه دليلاً.

ومعلوم أن المنقول في التفسير أكثره كالمنقول في المغازي والملاحم؛ ولهذا

(١) مجموع الفتاوى: ١٣/١٨٥، وما بعدها.

(٢) وقد تقدّم ذلك في أوّل المقدمة. ينظر: ص: ٧، [الفائدة الأولى].

(٣) المعصوم: هم الرسل، وغير المعصوم: هم من سواهم. ينظر: شرح مقدّمة في أصول التفسير، للطيار: ١٥٠.

(٤) ورد في النسخ المطبوعة التي وقفت عليها: (بأنّ)، والتصويب للشيخ ابن عثيمين رحمه الله. ينظر: مجموع الفتاوى: ١٣/١٨٥، وشرح مقدّمة التفسير، لابن عثيمين: (التسجيل الصوتي/الشريط الثاني).

(٥) وهو الذي لا يمكن معرفة صحيحه من ضعيفه، ومنه: اختلافهم في لون كلب أصحاب الكهف، وفي البعض الذي ضَرَبَ به موسى من البقرة، وفي مقدار سفينة نوح وما كان خشبها، وفي اسم الغلام الذي قتله الحَصْر، ونحو ذلك. ينظر: مجموع الفتاوى: ١٣/١٨٥، وشرح مقدّمة في أصول التفسير، للطيار: ١٥٠.

قال الإمام أحمد^(١): ((ثلاثة أمور ليس لها إسناد: التفسير، والملاحم، والمغازي))^(٢).
ويروى: ((ليس لها أصل))، أي: إسناد؛ لأن الغالب عليها المراسيل^(٣).
والمراسيل إذا تعددت طُرُقُها وختَّتْ عن المواطأةِ قَصداً أو الاتفاقِ بغير
قصدٍ كانت صحيحةً قطعاً^(٤).

(١) هو الإمام المعروف، أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله، إمام المذهب الحنبلي،
وأحد الأئمة الأربعة، ولد ببغداد، وكان أبوه والي سرخس، صنّف (المسند)،
ويحتوي على ثلاثين ألف حديث، توفي سنة (٢٤١هـ). ينظر: الطبقات الكبرى:
٢٥٣/٧، رقم (٣٥٧٣)، وتاريخ بغداد: ١٧٨/٥، رقم (٢٦٣٢).

(٢) رواه ابن عدي في: الكامل في ضعفاء الرجال: ١/ ٢١٢، والخطيب البغدادي في:
الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: ٢/ ٢٣١، رقم (١٥٣٦). وانظر المعنى
المراد من قول الإمام أحمد رحمه الله في كتاب: البرهان في علوم القرآن: ٤٢١،
وشرح مقدمة التفسير، للشيخ خالد المشيقح: ٧٦، والتقارير في أسانيد التفسير: ١٣.

وأضاف ابن حجر العسقلاني إلى هذه الأمور: (الفضائل)، فقال: ((ينبغي أن
يُضاف إليها الفضائل، فهذه أودية الأحاديث الضعيفة والموضوعة)). لسان الميزان:
٢٠/١. وينظر: شرح مقدمة في أصول التفسير، لصالح آل الشيخ: ٧٣، ٧٤.

(٣) مثل ما يذكره عروة بن الزبير (ت ٩٣هـ)، والشعبي (ت ١٠٣هـ)، والزهرى
(ت ١٢٤هـ)، وموسى بن عُقبة (ت ١٤١هـ)، ومحمد بن إسحاق (ت ١٥١هـ)، ومَنْ
بعدهم كالواقدي (ت ٢٠٧هـ). ينظر: مجموع الفتاوى: ١٣/ ١٨٦.

(٤) ((فإنَّ النقلَ إمَّا أن يكونَ صدقاً مطابقاً للخبر، وإمَّا أن يكونَ كذباً تعمّداً صاحبه
الكذب، أو أخطأ فيه، فمتى سلم من الكذب العمد والخطأ كان صدقاً بلا ريب)).
مجموع الفتاوى: ١٣/ ١٨٦.

ويرى الشيخ ابن عثيمين أنَّ التعبير الأدق والأسلم والصحيح في تعريف المرسل أن
يقال: هو الذي رفعه التابعي أو الصحابي الذي لم يسمع من النبي -ﷺ-، كمحمد
ابن أبي بكر (ت ٣٨هـ) فإنه لم يسمع منه قطعاً؛ لأنه ولد عام حجة الوداع، وإن =

وجمهور أهل العلم على أنَّ خير الواحد^(١) إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقاً له^(٢) أو عملاً به^(٣) أنه يوجب العلم^(٤).

=شئت فقل: أو سمع لكنه نسبه إلى أمر قبل أن يكون من أهل السماع. مع أن مراسيل الصحابة حجة، وأمَّا التابعون فمنهم من يقبل مرسله، ومنهم من لا يقبل، فالذين تتبوعوا وعُرفَ أنهم لا يرسلون إلاَّ عن صحابي فمرسلهم صحيح، كمرسل سعيد بن المسيب (ت ٥٩٤هـ)، فقد قيل إنه لا يرسل إلا عن أبي هريرة (ت ٥٥٩هـ) ﷺ، ومن كان ليس كذلك فينظر في مرسله، إذا تعددت طرقه وتلقته الأمة بالقبول فإنه يكون صحيحاً، كحديث عمرو بن حزم (ت ٥٥٣هـ): ((أن لا يمسن القرآن إلا طاهر)). ينظر: شرح مقدمة التفسير: ٧٤، وشرح نزهة النظر: ١٤٣، وما بعدها. (١) الآحاد: ما سوى المتواتر. والمتواتر: ما رواه جماعة يستحيل في العادة أن يتواطئوا على الكذب، وأسندوه إلى شيء محسوس. ويقسم الآحاد باعتبار الطرق إلى: غريب، وعزيز، ومشهور. ينظر: شرح نزهة النظر: ٣٨، وما بعدها، ٥٧، ومصطلح الحديث: ١٠، وما بعدها.

(٢) إن كان خيراً. ينظر: شرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ٨٣.

(٣) إن كان طلباً. ينظر: شرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ٨٣.

(٤) وهذا هو الصواب عند الشيخ ابن عثيمين، وهو أنَّ خير الآحاد يوجب العلم بالقرائن، فإذا وُجِدَت قرينة تدلُّ على أنَّ الرسول - ﷺ - قاله، أو فعله فإنه يُوجب العلم؛ فلا يتطرق الشك إلى أحد أنَّ الرسول - ﷺ - قال: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى»، مع أنه خير آحاد، ومع ذلك يفيد العلم اليقيني؛ لكثرة الشواهد التي تثبتته ولتلقّي الأمة له بالقبول. ينظر: شرح مقدمة التفسير: ٨٣، لابن عثيمين، وشرح نظم الورقات: ١٥١، وشرح نزهة النظر: ٦٣، ٦٢، وما بعدها، ومجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين: ٣١/١، وما بعدها.

وذكر شيخنا الدكتور عبد الله بن صالح الفوزان - حفظه الله - أنه ((لا فرق في ذلك بين الأحكام والعقائد على القول الصحيح؛ لعموم الأدلة في وجوب العمل بخير الواحد)). شرح الورقات: ١٧٢. وهو قول الشيخ ابن عثيمين أيضاً. ينظر: شرح نزهة النظر، لابن عثيمين: ٥٨.

وأما النوع الثاني من مُسْتَنَدِي^(١) الاختلاف، وهو ما يُعْلَمُ بالاستدلال لا بالنقل، فهذا أكثر ما فيه الخطأ من جهتين^(٢):

إحدهما: قومٌ اعتقدوا معاني، ثم أرادوا حَمَلَ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ عَلَيْهَا^(٣).

والثانية: قومٌ فَسَّرُوا الْقُرْآنَ بِمُجَرَّدِ مَا يُسَوِّغُ أَنْ يُرِيدَهُ بِكَلَامِهِ مَنْ كَانَ مِنَ النَّاطِقِينَ بِلُغَةِ الْعَرَبِ، مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى الْمُتَكَلِّمِ بِالْقُرْآنِ، وَالْمُتَرَلِّ عَلَيْهِ، وَالْمُخَاطَبَ بِهِ^(٤).

والأولون^(٥) صنفان:

- (١) أي سببي الاختلاف. ينظر: شرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ٩٥.
- (٢) ((حَدَّثَنَا بَعْدَ تَفْسِيرِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِيهِمْ بِإِحْسَانٍ)). مجموع الفتاوى: ١٣/١٩٠.
- (٣) أي ((وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، ولا من أئمة المسلمين لا في رأيهم ولا في تفسيرهم)). مجموع الفتاوى: ١٣/١٩٢.
- قال الشيخ ابن عثيمين: ((وهذا كما يكون في العقائد والأمر العلمية يكون كذلك في الأحكام والأمر العملية، تجد الرجل يعتقد مذهباً معيناً ثم يحاول أن يصرف معاني النصوص إلى ذلك المعنى الذي كان يعتقد أنه سواء في أسماء الله وصفاته، أو في التوحيد، أو ما أشبه ذلك)). شرح مقدمة التفسير: ٩٦.
- (٤) فالأولون - وهم الذين اعتقدوا معاني ثم حملوا ألفاظ القرآن عليها - راعوا المعنى الذي رأوه من غير نظر إلى ما تَسْتَحِقُّهُ أَلْفَاظُ الْقُرْآنِ مِنَ الدَّلَالَةِ وَالْبَيَانِ. وَالآخَرُونَ رَاعَوْا مُجَرَّدَ اللَّفْظِ، وَمَا يَجُوزُ عِنْدَهُمْ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْعَرَبِيُّ، مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى مَا يَصْلُحُ لِلْمُتَكَلِّمِ بِهِ وَسِيَاقِ الْكَلَامِ. ينظر: مجموع الفتاوى: ١٣/١٩١.
- وذكر الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أن ((القسم الثاني: ليس عنده اعتقاد سابق لكنه يفسر القرآن بحسب ما يدل عليه اللفظ، بقطع النظر عن المتكلم به وهو الله، وعن المترل عليه وهو الرسول - ﷺ -، وعن المخاطب به وهم المرسل إليهم، ينظر إلى الكلام من حيث هو كلام فقط، وهذا أيضاً خطأ، فإنه بلا شك عند جميع الناس أن الكلام يختلف معناه بحسب المتكلم به، وبحسب المخاطب به أيضاً)). شرح مقدمة التفسير: ٩٦.
- (٥) أي الذين عندهم اعتقاد القسم الأول، وهم الذين اعتقدوا معاني ثم حملوا ألفاظ القرآن عليها. ينظر: شرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ٩٨.

تارةً يسلبون لفظ القرآن ما دلَّ عليه وأريدَ به.
وتارةً يحملونه على ما لم يدلَّ عليه ولم يُردَّ به.
وفي كلا الأمرين: قد يكون ما قصدوا نفيه أو إثباته من المعنى باطلاً،
فيكون خطأهم في الدليل والمدلول، وقد يكون حقاً فيكون خطأهم في
الدليل لا في المدلول.

وهذا كما أنه وقع في تفسير القرآن، فإنه وقع أيضاً في تفسير الحديث^(١).

[الفائدة الحادية عشرة^(٢)]

أحسن طرق التفسير وأصحها^(٣):

(١) فالذين أخطأوا في الدليل والمدلول - مثل طوائف من أهل البدع - اعتقدوا مذهباً
يخالف الحق الذي عليه سلف الأمة وأئمتها، وعمدوا إلى القرآن فتأولوه على
آرائهم، تارة يستدلون بآيات على مذهبهم ولا دلالة فيها، وتارة يتأولون
ما يخالف مذهبهم بما يحرفون به الكلم عن مواضعه ومن هؤلاء الخوارج، والجهمية،
والمعتزلة، وغيرهم.

وأما الذين يخطئون في الدليل لا في المدلول، فإنهم يفسرون القرآن بمعان صحيحة، لكن
القرآن لا يدلُّ عليها، وإن كان الذي ذكروه معان باطلة، فإن ذلك يدخل في القسم
الأول، وهو الخطأ في الدليل والمدلول جميعاً، حيث يكون المعنى الذي قصدوه فاسداً.
ينظر: مجموع الفتاوى: ١٣/١٩٤، وشرح مقدمة التفسير، للشيخ خالد المشيقح: ١١٠.

(٢) مجموع الفتاوى: ١٣/١٩٥، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠١.

وقد نقل الحافظ ابن كثير رحمه الله الكثير من هذه المقدمة بألفاظها في مقدمة
تفسيره ولم يشر إليها. ينظر: تفسير ابن كثير: ٢٩/١، وما بعدها، وينظر أيضاً:
البرهان في علوم القرآن: ٤٣٢.

(٣) ولشيخنا الدكتور محمد بن صالح البراك - حفظه الله - كتاب نافع في ذلك، سمَّاه:
(التيسير في مصادر التفسير)، وقد أجازنا به - بعد أن أتمنا قراءته ودراسته عليه =

أن يُفسَّرَ القرآنُ بالقرآنِ، فما أُجْمِلَ في مكانٍ فقد فُسِّرَ في موضعٍ آخر،
وما اختُصِرَ في (١) مكانٍ فقد بُسِطَ في موضعٍ آخر (٢).
فإن أعيانك ذلك فعليك بالسنة؛ فإنها شارحةٌ للقرآن وموضحةٌ له.
وإذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال
الصحابة، فإنهم أدرى بذلك (٣).

= في المدة (١٠/٨ - ١٤/٨/١٤٣٣هـ) - وبسائر مؤلفاته مشافهة وذلك في الدورة
العلمية الثالثة عشرة المقامة بمسجد الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ في المدينة النبوية
بحي الإسكان العام، وذلك في المدة (٣/٨ - ١٤/٨/١٤٣٣هـ).
وينظر: شرح أصول في التفسير، لابن عثيمين: ١٩٣، وما بعدها، فقد فصل
الشيخ ابن عثيمين رحمه الله هذه الأقسام مع التمثيل.

(١) جاء في بعض النسخ المطبوعة: ((من)).
(٢) ذكر السيوطي (ت ٩١١هـ) أنّ ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) ألف كتاباً فيما أُجْمِلَ في
القرآن في موضع، وفسّر في موضع آخر منه، وأشار إلى أمثلة منه في نوع المجلد.
ينظر: الإتيان في علوم القرآن: ٤/١٧٤.
قلت: ولا يخفى على القارئ الكريم تفسير الشيخ محمد الأمين الشنقيطي المسمى:
(أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن)، فإنه من أنفع التفاسير في ذلك، مع
توسع مؤلفه في هذا المعنى، كما أشار إلى ذلك رحمه الله تعالى. ينظر: أضواء البيان
في إيضاح القرآن بالقرآن: ٥/١، وما بعدها، ٣٠.
ولا يلزم من ذلك أنّ كل من قال: إنّ هذه الآية تفسير لهذه الآية أنّ ذلك صحيح
ومقبول؛ لأنّ هذا تفسير مبني على اجتهاد المفسر ورأيه، وقد لا يكون صحيحاً.
ينظر: شرح مقدّمة التفسير، للشيخ خالد المشيقح: ١١، وفصول في أصول
التفسير: ٢٢.

(٣) قال الشيخ ابن عثيمين: ((لا سيما ذوو العلم منهم والعناية بالتفسير)). شرح
أصول في التفسير: ٢٠١.

وإذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا وجدته عن الصحابة، فقد رجع كثيرٌ من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين^(١).
 أمّا تفسير القرآن مُجَرَّدَ الرأي فحرام^(٢). فلو أنه أصابَ المعنى في نفس الأمر لكان قد اخطأ؛ لأنه لم يأت الأمر من بابه^(٣).

(١) ولا سيما الذين أخذوا التفسير عن الصحابة، كمجاهد بن جبر (ت ١٠٤هـ)؛ فقد كان آيةً في التفسير، وكلّما قرب الناس من عهد النبوة كانوا أقرب إلى الصواب من بعدهم. ينظر: شرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ١٤١، وشرح أصول في التفسير، لابن عثيمين: ٢١١.

والمسألة فيها خلاف، وابن تيمية يرى أن التابعين إذا اجتمعوا على شيء فقولهم حجة، وإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض ولا على من بعدهم، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن، أو السنة، أو عموم لغة العرب، أو أقوال الصحابة في ذلك، وهذه هي المرجّحات عند اختلاف التابعين. ينظر: مجموع الفتاوى: ١٩٨/١٣، وشرح أصول في التفسير، لابن عثيمين: ٢١٢، وشرح مقدمة في أصول التفسير، للطيار: ٢٦٠.

(٢) ينظر: تفسير الطبري: ٨٨/١، وما بعدها، والمسوّدة في أصول الفقه: ٣٨٣/١، ومقدمة تفسير القرطبي: ٨٩، وما بعدها، والموافقات في أصول الشريعة: ٦٦٨، وما بعدها. وهذه هي المرتبة الخامسة وهي تفسير القرآن بالرأي وهو محرم. ينظر: شرح مقدمة التفسير، للشيخ خالد المشيقح: ١٤٥.

(٣) ((كمن حكم بين الناس على جهل فهو في النار، وإن وافق حكمه الصواب في نفس الأمر، لكن يكون أخف جرماً ممن أخطأ، والله أعلم... ولهذا تحرّج جماعة من السلف عن تفسير ما لا علم لهم به)). مجموع الفتاوى: ١٩٩/١٣. قال الشيخ ابن عثيمين معلّقاً على ذلك: ((ولهذا كان من اجتهد فأخطأ فله أجر، كذلك من لم يجتهد ولو أصاب فقد أخطأ إذا كان ما تكلم فيه ليس محلاً للاجتهد)). شرح مقدمة التفسير: ١٤٤. وينظر: شرح مقدمة التفسير، للشيخ خالد المشيقح: ١٥٣، وما بعدها.

وأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغةً وشرعاً فلا حرجَ عليه. فإنه كما يجبُ السكوتُ عما لا علم له به، فكذلك يجبُ القولُ فيما سُئِلَ عنه مما يَعْلَمُهُ؛ لقوله تعالى: ﴿لَبَّيْنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧] ^(١).

[الفائدة الثانية عشرة ^(٢)]

الأحاديث الإسرائيلية تُذكرُ للاستشهاد لا للاعتقاد، وهي على ثلاثة أقسام ^(٣):
 أحدها: ما عَلِمْنَا صِحَّتَهُ مما بأيدينا مما يَشْهَدُ له بالصدق، فذاك صحيحٌ.
 والثاني: ما عَلِمْنَا كَذْبَهُ بما عندنا مما يُخالفُهُ.
 والثالث: ما هو مَسْكُوتٌ عنه، لا من هذا القبيل، ولا من هذا القبيل، فلا نؤمنُ به ولا نكذبُهُ وتجاوزُ حكايته ^(٤).

(١) ينظر: المسوِّدة في أصول الفقه: ٣٨٣/١، والموافقات في أصول الشريعة: ٦٦٩، ومناهل العرفان في علوم القرآن: ٣٦٥، وما بعدها.

(٢) مجموع الفتاوى: ١٩٦/١٣، وما بعدها. وانظر تفصيل هذه الأقسام مع التمثيل عند الشيخ ابن عثيمين في كتابه: شرح أصول في التفسير: ٢٥٣، وما بعدها.
 (٣) وقد تطرق الإمام ابن تيمية لموضوع الإسرائيليات وأقسامها عند حديثه عن الطريق الثالث من طرق التفسير، وهو تفسير القرآن بأقوال الصحابة. ينظر: مجموع الفتاوى: ١٩٦/١٣، وما بعدها.

وأضاف الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ - حفظه الله تعالى - قسماً رابعاً وهو: ما تحيله العقول، أي أنه لم يرد في شريعتنا ولكن العقل الصحيح أو العقل الصحيح يرفضه، فهذا يجب أن يُردّ، ومن ذلك تفسير (ق) بأنه جبل محيط بالأرض. ينظر: شرح مقدمة في أصول التفسير، لصالح آل الشيخ: ١٥٢، وما بعدها.

(٤) وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني؛ ولهذا يختلف أهل الكتاب في مثل هذا كثيراً، ويأتي عن المفسرين خلاف بسبب ذلك، كما يذكرون في مثل هذا أسماء الطيور التي أحيها الله لإبراهيم، وأسماء أصحاب الكهف، ولون كلبهم، =

[الفائدة الثالثة عشرة^(١)]

أحسن ما يكون في حكاية الخلاف:

أن تُستوعب الأقوال في ذلك المقام، وأن يُنبه على الصحيح منها، ويُبطل الباطل، وتُذكر فائدة الخلاف وثمرته؛ لئلا يطول التزاعُ والخلافُ فيما لا فائدة تحته، فيشتغل به عن الأهم.

فأما مَنْ حكى خلافاً في مسألةٍ ولم يستوعب أقوال الناس فيها فهو ناقصٌ؛ إذ قد يكون الصوابُ في الذي تركه، أو يحكي الخلافَ ويُطلقه، ولا يُنبه على الصحيح من الأقوال فهو ناقصٌ أيضاً.

فإن صحَّح غيرَ الصحيح عامداً فقد تعمَّد الكذب، أو جاهلاً فقد أخطأ. كذلك مَنْ نَصَبَ الخلافَ فيما لا فائدة تحته، أو حكى أقوالاً مُتعدِّدة لفظاً، ويرجعُ حاصلها إلى قول أو قولين معنيٍّ، فقد ضيَّع الزمانَ، وتكثَّر بما ليس بصحيح، فهو كالابس ثوبي زور^(٢).

=وعصا موسى من أي الشجر كانت، ونوع الشجرة التي كلَّم الله منها موسى، وتعيين البعض الذي ضرب به القتيل من البقرة، إلى غير ذلك مما أهمه الله تعالى في كتابه، ولكن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز، لا على الاعتبار به ولكن لبيان اختلافهم في هذا الأمر، أمّا أن نذكره على سبيل الاعتبار وأما أقوال صحيحة مقبولة، فهذا لا يجوز فيما لا نعلم صدقه؛ لأنَّ ما نحتاج إليه من النقل لا بد أن يقوم عليه دليلٌ صحيحٌ. ينظر: مجموع الفتاوى: ١٣/١٩٧، وشرح مقدّمة التفسير، لابن عثيمين: ١٣٦، وشرح أصول في التفسير، لابن عثيمين: ٣٥٨.

(١) مجموع الفتاوى: ١٣/١٩٦.

(٢) ((جاءت امرأة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالت: إن لي ضرةً، فهل عليّ جناح أن أتشبع من مال زوجي ما لم يُعطني؟ فقال رسول الله - ﷺ -: =

[الفائدة الرابعة عشرة^(١)]

التفسير على أربعة أوجه^(٢):
 وَجْهٌ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ مِنْ كَلَامِهَا^(٣).
 وَتَفْسِيرٌ لَا يُعْذَرُ أَحَدٌ بِجَهَالَتِهِ^(٤).
 وَتَفْسِيرٌ يَعْلَمُهُ الْعُلَمَاءُ^(٥).
 وَتَفْسِيرٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ^(٦). وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

= «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ، كَلَابِسُ ثَوْبِي زُورٍ»)). أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب
 الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يَنْلِ، وما يُنْهَى مِنْ افْتِخَارِ الصَّرَّةِ، (٥٢١٩)، ومسلم، كتاب اللباس
 والزينة، باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره، والتشبع بما لم يُعْطَ، (٢١٣٠).
 والزُّور: الكَذْبُ، والباطِلُ، والتُّهْمَةُ. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر:
 ٢٦٧/٢، (زور).

(١) مجموع الفتاوى: ٢٠١/١٣.

(٢) هذا الأثر هو قول عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، أخرجه الطبري في تفسيره: ٨٨/١.
 وللتوسع في شرح هذا الأثر ينظر: مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير:
 ١٢١، وما بعدها، وفصول في أصول التفسير: ١٧، وما بعدها.
 (٣) وهو ما يعرف في اللغة مثل: الكهف، والعرش، والطلح، وما أشبه ذلك. ينظر:
 شرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ١٥٢.

(٤) وهو تفسير ما يجب اعتقاده، كالإيمان بالرسول ونحوهم، أو العمل به، كتفسير
 الأمر بالصلاة. ينظر: شرح مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ١٥٢.

(٥) مثل العام والخاص، والمطلق والمقيد، والناسخ والمنسوخ، وما يتعلق بذلك من
 الأحكام، فليس واجباً على كل أحد أن يعرفه، بل هو فرض كفاية. ينظر: شرح
 مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ١٥٢.

(٦) مثل العلم بحقائق صفات الله عز وجل وكيفيةها، أو العلم بحقائق ما أخبر الله به
 عن اليوم الآخر، وعن الجنة والنار، وما أشبه ذلك مما لا يمكننا إدراكه. شرح
 مقدمة التفسير، لابن عثيمين: ١٥٢.

الخاتمة

وأهم التوصيات

نالت مقدمة شيخ الإسلام ابن تيمية - هذه - اهتمام العلماء والدارسين قديماً وحديثاً، فقد استفاد منها المفسرون، واهتم بها العلماء المعاصرون: شرحاً، وتلخيصاً، وتدريساً، ومن بين تلك الشروح شرح الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله بأسلوبه المشوق والسهل الواضح.

وبعد: فتأتي الخاتمة أخيراً لتقف على أهم نتائج البحث، فضلاً عن

التوصيات:

١. في الغالب يتكلم شيخ الإسلام ابن تيمية بكلام مُرسل يحتاج أن يُجمَع ويُسهَّل لطلبة العلم، وقد قام بهذا الدور المبارك الشيخ ابن عثيمين في الكثير من مؤلفاته وشروحه، وتلخيصاته ودروسه.
٢. العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب هذه قاعدةٌ معروفةٌ، ولكن ليعلم أن خصوص السبب إذا كان وصفاً أو معنىً من أجله ورد العام، فإنه يختصُّ بهذا المعنى أو الوصف.
٣. تكرر نزول الآية خلاف الأصل، مع أنه نادر وهذا إن صحَّ؛ لأنه ليس عليه دليل من الآثار سوى الاحتمال العقلي.
٤. إذا كان اللفظ - في المشترك اللغوي - صالحاً للمعنيين وبدون تناقض، فإنه يحمل على المعنيين جميعاً، فإن وُجدَ ما يُرجح أحدهما أخذنا به.
٥. الترادف في المعاني قليل، مع أنه موجود ولا يمكن إنكاره، مثال ذلك: بر، وقمح، وحب، أمّا بالنسبة للأعيان فإن الترادف فيها كثير، فكم للأسد من اسم؟ وكم للهر من اسم؟.

٦. تضمين الفعل معنى يُناسب معنى الحرف المتعلق به أولى من القول بتناوب الحروف، بل مقدّم عليه؛ لكي يدل التضمين على المعنيين، علماً أننا لا نقول بالتضمين مطلقاً، فتضمين الفعل معنى الفعل هو من باب الأولى وليس من باب التمسك بها في كل موضع وتخطئة من قال بخلاف ذلك.

٧. خبر الواحد إذا تلقى بالقبول واحتفت به القرائن أفاد العلم اليقيني، ولا فرق في ذلك بين الأحكام والعقائد.

٨. تبين مما سبق أنّ الشيخين: ابن تيمية وابن عثيمين قد اتصفا بشخصية مستقلة في عرض الأصول ومناقشتها، وقد اعتمدا على الفهم الصحيح، والاستنباط الدقيق، بناءً على الدليل الصحيح، ومن ثمّ فإني:

أحث المسؤولين عن الجامعات الإسلامية، وكليات الشريعة، وأقسام علوم القرآن، وأقسام اللغة العربية، والقائمين على المساجد، وطلبة العلم، على الاهتمام بعلم الشيخين: ابن تيمية، وابن عثيمين، ودراسة مصنفاتهما وجهودهما، دراسة علمية في مختلف الفنون، ففي ذلك إن شاء الله تعالى النفع والخير للأمة عامة، ولطلبة العلم خاصة.

وصلّى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلّم.



المصادر والمراجع*

* كتب الشيخ ابن عثيمين وما كُتِبَ حولها:

١. أصول في التفسير، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية، ١٤٢٣هـ.
٢. التعليق على القواعد الحسان المتعلقة بتفسير القرآن، للشيخ محمد ابن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد ابن صالح العثيمين الخيرية، دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية، ط/٢، ١٤٣٥هـ.
٣. تفسير سورة آل عمران، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية، ط/١، ١٤٢٦هـ.
٤. تفسير سورة الصافات، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، دار الثريا للنشر - الرياض، ط/١، ١٤٢٤هـ.
٥. الجامع لحياة العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين العلمية والعملية وما قيل فيه من المراثي، بقلم تلميذه الدكتور وليد بن أحمد الحسين الزبيري، سلسلة إصدارات مجلة الحكمة - بريطانيا، ط/١، ١٤٢٢هـ.
٦. جهود الشيخ ابن عثيمين وآراؤه في التفسير وعلوم القرآن، للدكتور أحمد بن محمد بن إبراهيم البريدي، مكتبة الرشد - الرياض، ط/١، ١٤٢٦هـ.
٧. الخلاف بين العلماء، أسبابه وموقفنا منه، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، مدار الوطن للنشر - الرياض، ١٤٣٢هـ.

* ما ورد من المصادر والمراجع دون تاريخ أو دون عدد الطبعات فهو هكذا في الأصل.

٨. شرح أصول في التفسير، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، ط/١، ١٤٣٤هـ.
٩. شرح ألفية ابن مالك، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، مكتبة الرشد - الرياض، ط/١، ١٤٣٤هـ.
١٠. شرح العقيدة الواسطية، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية، ط/٤، ١٤٢٤هـ.
١١. شرح مقدّمة التفسير، للشيخ خالد بن علي المشيقح، اعتنى بها محمد بن عبد الله الشنو، وأحمد بن يوسف بن محمد، موقع فضيلة الشيخ الدكتور خالد بن علي المشيقح (www.almoshaigeh.com)، (هذه المذكرة لم تراجع من قبل الشيخ).
١٢. شرح مقدّمة التفسير، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، مدار الوطن للنشر - الرياض، ١٤٢٦هـ.
١٣. شرح مقدّمة التفسير، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، (التسجيل الصوتي).
١٤. شرح منظومة أصول الفقه وقواعده (الشرح الموسّع)، للشيخ محمد ابن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية، ط/٢، ١٤٣٠هـ.
١٥. شرح نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، اعتنى به صلاح الدين محمود السعيد، دار الغد الجديد - القاهرة، ط/١، ١٤٣١هـ.

١٦. شرح نظم الورقات في أصول الفقه، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، دار الاستقامة - القاهرة، ط/١، ١٤٢٨هـ.
١٧. الشيخ ابن عثيمين، جهود وآراؤه في علوم البلاغة، للدكتور منير بن محمد الدحام، دار ابن حزم - بيروت، ط/١، ١٤٣٤هـ.
١٨. الشيخ محمد بن صالح العثيمين من العلماء الربانيين، للشيخ عبد المحسن بن حمد العباد البدر، (كتب ورسائل الشيخ عبد المحسن بن حمد العباد البدر)، دار التوحيد للنشر، ط/١، ١٤٢٨هـ.
١٩. القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى، للشيخ محمد ابن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، (مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين)، جمع وترتيب فهد بن ناصر بن إبراهيم السلیمان، طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، دار الثريا للنشر - الرياض، ج ٣، ط/٢، ١٤٢٦هـ.
٢٠. مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب فهد بن ناصر بن إبراهيم السلیمان، طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، دار الثريا للنشر - الرياض، ج ١، ط/٢، ١٤٢٦هـ، ج ٢٦، ط/١، ١٤٢٩هـ.
٢١. مصطلح الحديث، للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية، ١٤٢٤هـ.

* الكتب الأخرى:

٢٢. الإتقان في علوم القرآن، لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم (ت ١٤٠١هـ)، طبعة خاصة بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، ١٤٢٩هـ.

٢٣. الأزهية في علم الحروف، لأبي الحسن علي بن محمد الهروي (ت ٤١٥هـ)، تحقيق عبد المعين الملوحي (ت ٤٢٧هـ)، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٣٩١هـ.
٢٤. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشيخ محمد الأمين ابن محمد المختار الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة النبوية، ١٤٢٥هـ.
٢٥. البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الشافعي الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق أبي الفضل الدمياطي (أحمد علي)، دار الحديث - القاهرة، ١٤٢٧هـ.
٢٦. تأويل مشكل القرآن، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق السيد أحمد صقر (ت ١٤١٠هـ)، مكتبة دار التراث - القاهرة، ١٤٢٧هـ.
٢٧. تاريخ بغداد أو مدينة السلام، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، دراسة وتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/٢، ١٤٢٥هـ.
٢٨. التعريفات، لعلي بن محمد السيد الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، تحقيق محمد صدّيق المنشاوي (ت ١٣٨٩هـ)، دار الفضيلة - القاهرة.
٢٩. تفسير ابن كثير، المسمى (تفسير القرآن العظيم)، للإمام الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، حقّقه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه الدكتور كمال علي علي الجمل، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ١٤١٩هـ.
٣٠. تفسير الطبري، المسمى (جامع البيان في تأويل القرآن)، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق هاني الحاج، عماد زكي البارودي، خيرى سعيد، المكتبة التوفيقية - القاهرة.

٣١. التقرير في أسانيد التفسير، للشيخ عبد العزيز بن مرزوق الطريفي، مكتبة دار المنهاج - الرياض، ط/١، ١٤٣٢هـ.
٣٢. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت ١٣٧٦هـ)، قدّم له الشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، والشيخ عبد الله بن عبد العزيز بن عقيل (ت ١٤٣٢هـ)، تحقيق عبد الرحمن بن مُعَلِّ اللويح، دار ابن حزم - بيروت، ط/١، ١٤٢٤هـ.
٣٣. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، قدّم له وحققه وخرّج أخباره وعلّق عليه الدكتور محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط/٣، ١٤١٦هـ.
٣٤. الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية خلال سبعة قرون، لمحمد عزيز شمس، علي بن محمد العمران، تقديم الشيخ بكر أبو زيد (ت ١٤٢٩هـ)، الناشر: مجمع الفقه الإسلامي - جدة، ط/١، ١٤٢٠هـ.
٣٥. جهود سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز في تفسير القرآن الكريم، للدكتور محمد بن سريع بن عبد الله السريع، مؤسسة الشيخ عبد العزيز بن باز الخيرية، ١٤٣١هـ.
٣٦. حياة الشيخ عبد الرحمن السعدي في سطور، جمع وإعداد أحمد بن عبد الله بن علي القرعاوي، مكتبة الأمة - القصيم، ط/١، ١٤١٣هـ.
٣٧. رفع الملام عن الأئمة الأعلام، لشيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، حققه وعلّق عليه مرشد محمد، مطبعة الخلود - بغداد.
٣٨. شرح مقدمة في أصول التفسير، للشيخ صالح بن عبد العزيز ابن محمد آل الشيخ، مكتبة دار المنهاج - الرياض، ط/١، ١٤٣٢هـ.

٣٩. شرح مقدّمة في أصول التفسير، للشيخ مساعد بن سليمان ابن ناصر الطيار، دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية، ط/٢، ١٤٢٨هـ.
٤٠. شرح نظم الورقات في أصول الفقه، للشيخ عبد الله بن صالح الفوزان، تقديم الدكتور أحمد بن عبد الله بن حميد، مكتبة دار المنهاج - الرياض، ط/٣، ١٤٣٢هـ.
٤١. الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري، المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، دراسة وتحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/٢، ١٤١٨هـ.
٤٢. فصول في أصول التفسير، للشيخ مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، تقديم الدكتور محمد بن صالح الفوزان، دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية، ط/٣، ١٤٢٠هـ.
٤٣. الكامل في ضعفاء الرجال، للحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥هـ)، تحقيق وتعليق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، شارك في تحقيقه الدكتور عبد الفتاح أبو سنة، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/١، ١٤١٨هـ.
٤٤. لباب النقول في أسباب النزول، لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار إحياء العلوم - بيروت، ط/٣، ١٤٠٠هـ.
٤٥. لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور (ت ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت.
٤٦. لسان الميزان، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، حقق نصوصه وعلّق عليه مكتب التحقيق بإشراف محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط/٢، ١٤٢٢هـ.

٤٧. **مجموع الفتاوى**، لشيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد ابن عبد الحلیم ابن عبد السلام ابن تیمیة (ت ٧٢٨هـ)، اعتنى بها وخرَّج أحاديثها عامر الجزَّار، أنور الباز، دار الوفاء - المنصورة، ط/٢، ١٤٢١هـ.
٤٨. **المحرَّر في أسباب نزول القرآن (من خلال الكتب التسعة) دراسة الأسباب روايةً ودرايةً**، للدكتور خالد بن سليمان المزيني، دار ابن الجوزي - المملكة العربية السعودية، ط/٢، ١٤٢٩هـ.
٤٩. **المحرَّر في علوم القرآن**، للدكتور مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، الناشر: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي - جدة، ط/٢، ١٤٢٩هـ.
٥٠. **المحرَّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي (ت ٥٤١هـ)، دار ابن حزم.
٥١. **المسوّدة في أصول الفقه**، لآل تیمیة، أبو البركات عبد السلام ابن تیمیة (ت ٦٥٢هـ)، وولده أبو المحاسن عبد الحلیم بن عبد السلام (ت ٦٨٢هـ)، وحفيده أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام (ت ٧٢٨هـ)، حقَّقه وضبط نصّه وعلّق عليه الدكتور أحمد ابن إبراهيم بن عباس الذروي، دار الفضيلة - الرياض، دار ابن حزم - بيروت، ط/١، ١٤٢٢هـ.
٥٢. **مغني اللبيب عن كتب الأعراب**، لأبي محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري المصري (ت ٧٦١هـ)، خرَّج آياته وعلّق عليه أبو عبد الله علي عاشور الجنوبي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط/١، ١٤٢١هـ.
٥٣. **المفصل في القواعد الفقهية**، للدكتور يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، تقديم الدكتور عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس، دار التدمرية - الرياض، ط/٢، ١٤٣٢هـ.

٥٤. مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، للدكتور مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، دار المحدث للنشر والتوزيع - الرياض، ط/١، ١٤٢٥هـ.
٥٥. مقدّمة تفسير القرطبي، دراسة وتحقيق محمد طلحة بلال منيار، دار ابن حزم - بيروت، ط/١، ١٤١٨هـ.
٥٦. مناهل العرفان في علوم القرآن، للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني (ت ١٣٦٧هـ)، دار ابن حزم - بيروت، ط/١، ١٤٢٧هـ.
٥٧. الموافقات في أصول الشريعة، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تحقيق محمد الإسكندراني، عدنان درويش، دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤٢٩هـ.
٥٨. النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين المبارك بن محمد الجزري، ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق الدكتور عبد الحميد هندراوي، المكتبة العصرية - بيروت، ط/١، ١٤٢٦هـ.
٥٩. الوجيز في علوم القرآن العزيز، للدكتور علي بن سليمان العبيد، دار التدمرية - الرياض، ط/٣، ١٤٣٦هـ.



المحتويات

٣	المقدمة التمهيد: من حياة الشيخ ابن عُثيمين وآثاره
٩	الفائدة الأولى: قاعدة لمعرفة العلم الحقيقي
١٠	الفائدة الثانية: النبي - ﷺ - بين لأصحابه معاني القرآن وألفاظه
١٠	الفائدة الثالثة: اختلاف التنوع والتضاد في تفسير السلف
١٠	الصف الأول: اتحاد المسمى واختلاف العبارة الدالة عليه
١١	الصف الثاني: أن يُذكر من الاسم العام بعض أنواعه
١٢	الفائدة الرابعة: التنازع في اللفظ العام الوارد على سبب
١٣	الفائدة الخامسة: فائدة معرفة سبب النزول
١٣	مراد السلف بقولهم: (نزلت هذه الآية في كذا)
١٤	الاحتمالات الواردة على اختلاف سبب النزول
١٥	الفائدة السادسة: نوع ثالث من اختلاف التنوع
١٧	الفائدة السابعة: نوع رابع من اختلاف التنوع
١٧	الترادف في اللغة
١٨	الفائدة الثامنة: القول بالتضمنين أولى من القول بتناوب الحروف
١٩	الفائدة التاسعة: من أسباب الاختلاف
٢٠	الفائدة العاشرة: الاختلاف في التفسير يرجع إلى النقل، أو الاستدلال
٢٠	ما يحتاج المسلمون إلى معرفته، فإن الله نصّب على الحق فيه دليلاً
٢١	قول الإمام أحمد رحمه الله في أسانيد التفسير
٢١	حكم المراسيل في التفسير وغيره
٢٢	حكم خبر الأحاد
٢٤	الفائدة الحادية عشرة: أحسن طرق التفسير وأصحها
٢٥	حكم التفسير بالرأي المجرد
٢٧	الفائدة الثانية عشرة: أقسام الأحاديث الإسرائيلية
٢٨	الفائدة الثالثة عشرة: أحسن ما يكون في حكاية الخلاف
٢٩	الفائدة الرابعة عشرة: وجوه التفسير عند ابن عباس رضي الله عنهما
٣٠	الخاتمة وأهم التوصيات
٣٢	المصادر والمراجع
٤٠	المحتويات